

تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 23

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد ما زال الحديث في الفصل الاول فيما يتعلق باداب العالم وهو الذي علم الله المصلي بقوله الفصل الاول بادابه في نفسه كنا شرعننا في الادب الاخير وهو النوع الثاني - 00:00:23

عشر وهو ما يتعلق بالاشتغال بتصنيف والجمع والتأليف عرفنا انه وسيلة من وسائل العلم وان الاصل فيه انه فرض كفاية قد يتعمّن لا سيما اذا كان ثم سؤال من غير - 00:00:39

سواء كان سؤالا بمقال او سؤالا بالحال. حينئذ قد يتعمّن لكن مع تمام الفضيلة وكمال الاهلية. اليه كل احد يؤلف ويصنف وانما بشرطه وهو مع كماله الاهلية وتمام الفضائل. فمن لم يكن كذلك عن يد لا يحل له ان يقدم على على ذلك. لأن فيه تغريبا - 00:00:58
بالناس وفيه قول على الله تعالى بلا بالعلم لا سيما فيما يتعلق بالعلوم الشرعية انه سيثبت احكاما كتاب الواو والسنّة وبين ثم بين رحمة الله تعالى فائدته قال فانه اي التأليف - 00:01:22

اشتغال بتصنيف والجمع يطلع العالم على حقائق الفنون ليس على الفنون فحسب انما على حقائقها ان الذي يفهم ويدرك حقائق معاني الامور هو الذي كان راسخا في العلم ودقائق العلوم - 00:01:40

وبين سبب ذلك بقوله للاحتياج لكثره التفتيس والمطالعة والتنقيب والمراجعة. لانه اذا اراد ان يصنف حينئذ لابد ان يستقصي جميع ما يمكن ان يقف عليهم بخلاف ما يتعلق بالتدريس ونحوه وقد يكتفي - 00:01:59

المطالعة بكتاب وكتابين ونحو ذلك. لكن التصنيف لا بد من النظر في عموم ما كتب في ذلك قال وهو كما قال الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لاخلاق الرواية واداب السامع يثبت الحفظ اي التصنيف يعني من وسائل - 00:02:16

تثبت الحفظ لان العالم يحتاج الى ان يثبت حفظهم. كما ان المبتدئ في طلب العلم يحتاج الى ان يثبت حفظه ومما يعين على تثبيت حفظ الطالب المبتدئ والتكرار والمدارسة والمذاكرة مع قرينه. ومما يعين العالم على تثبيت علمه وحفظه - 00:02:35

اما التدريس واما التأليف. اما هذا واما ذاك من اشتغل بهما فهو الكمال ومن تركهما فلا بد ان يضيع علمه ام ابى افة العلم النسيان الذي لا يشتغل لا بتصنيف ولا بتدريس حينئذ علمه يضيع وانما لا - 00:03:00

في هذا الزمان حكاية من من اهل العلم بتضييع العلم لماذا؟ لانهم متخصصون العلم الواحد قد يدركه في كتاب واحد ويأخذه في حله وترحاله وسفره واقامته. وليس فيه كبير عناء - 00:03:20

لكن على طريقة السابقين الذين يأخذون العلوم كلها مما يحتاجه حينئذ لا يمكن تثبيت العلم الا بماذا؟ الا باحد هذين الامرين ما الذي يتخصص في النحو فقط؟ هذا يكفيه من عقيدة ان يراجعه مرة بعد مرة. ويكتفيه اوضح المسالك ان يراجعه مرة بعد مرة. وكذلك اذا تخصص من اصول الفقه - 00:03:36

حينئذ يكتفي النظر في الشرح المختصر التحرير او روضة النهضة نطالعه مرة بعد مرة هذا لا اشكال فيه. ليس فيه صعوبة لكن الذي يأخذ العلوم كلها من التفسير والفقه والحديث - 00:03:55

والنحو والبيان صرف البلاغة المنطق اصول الفقه والى اخره. هذا يحتاج الى ماذا؟ يحتاج الى الى عمر حتى يثبت هذه العلوم. لن يثبت الا بهذين الامرين او باحدهما. حينئذ لا يغرنك ان المعاصرين في هذا الزمان قد يشتغلون بغير التأليف وبغير التدريس -

ثم ذلك تجد عنده شيئاً من المحفوظات مثلاً أو شيئاً من المسائل اذا تكلموا فيه في العلم وهذا سببه انه متخصص لا يدري الا اذا فنه وعند اهل العلم راسخين في العلم حتى ما يتعلق به هو ليس اهلاً ل الكلام فيه لكن هذا عند من يعقل - 00:04:30

يثبت الحفظ هذه اول فائدة للتصنيف والتأليف والتثبيت بمعنى الاستقرار ويدرك القلب ذكي الشخص من باب تعب ومن باب على لغته وهو سرعة الفهم. سرعة الفهم. يعني يعينه على ماذا؟ على الفهم السريع - 00:04:50

ان الفهم قد يكون كالحفظ. كل منها قد يكون كسبياً. وقد يكون ماذا؟ غريزياً يعني الذكاء قوة الذكاء قد يكون ماذا؟ قد يكون من طبيعة شخص هكذا ولد وقد يكون ماذا يحتاج الى الى تنمية يحتاج الى ايجاد هذا هو الغالب في الناس. وكذلك ما يتعلق به بالحفظ هذا على نوعين قد يكون غريزياً - 00:05:10

يسمع فيحفظ مباشرة دون عناء دون تكرار بل يستقر في ذهنه ولا يحتاج الى مراجعته. وهذا عزيز في الناس وان وجد كثيراً سابقين لكنه في القرون المتوسطة والمتاخرة هذا عزيز. وان وجد فهو على على قلة لكن الاكثر فيه عامة الناس هو الكسب. يعني يحتاج الى ما - 00:05:35

نزل ان يقرأ وان يعيد ويكرر مرة مرتين وعشراً ومتة ومنتين وخمس مئة والفا تم بعد ذلك يشتكي كذلك مما من النسيان هذا هو الغالي والله اعلم. لذلك لا بد من الاشتغال بالمذاكرة. طالب العلم اذا كان مبتدأ ولا يشتغل بالمذاكرة يضيع اكثراً مما يثبته. لا - 00:05:57

اذا تنقل بين بين الفنون هذا الذي ينبغي ان يكون جادة طالب العلم عليه. ولذلك ينبغي ان يكون بين طلبة علم مذاكرة لكن مذاكرة ليس المراد به ان يجلس النصف ساعة يقرأون العلم ثم بعد ذلك ساعتين وثلاثة واربعاً سواليف ونحو ذلك كل هذا - 00:06:19

هذا ضياع وقتاً يبقى في بيته واحسن له وكان شيخ الخضر رحمة الله تعالى كان قد اشار على بمسألة وجدتها جيدة يعني ما وجدت من اذاكر معها لكن قال لي ضعوا سادة امامك واشرح - 00:06:39

او اجلس امام عمود واشرح لا بأس به. حينئذ يكون عندك شيئاً منه من كانه طالب علم امامك وتحصل الامرين تراجع وتثبت وتشرح وكذلك تحفظ وقتك. احفظ وقتك لا يسأل ولا يقاطع. واذا انتهيت انتهيت. تقوم مباشرة يعني لا يؤذيك - 00:06:57

المتبعة بخلاف صاحبك مثلاً. ولذلك اذا اذا ابتدأ بمذاكرة حينئذ يجعلها في وقت لا بد من القيام. يعني اجعله قبل بساعة بين المغرب والعشاء لا يجعل بعد الفجر وبعد العشاء لا - 00:07:19

هذا الوقت لا يكون ماذا؟ لا يكون منضبطاً من حيث الانتهاء. اذا سرعة الفهم مما يعين عليه ها التأليف والتصنيف وكذلك المدارسة. كذلك المدارسة والمذاكرة قال رحمة الله تعالى ويدرك القلب ويشحذ الطبع - 00:07:34

السكين حده يعني يقطعه كأنه يصير حاداً ويجيد البيان يقال جاد واجاد اتنى بالجيد من قول الفعل ويكسب جميل الذكر يعني الذكر الجميل وجزيل الاجر الجزيل ويخلده الى اخر الدهر. يعني يبقى اسمه ويدعى له بين الال علم كلما ذكر قيل رحمة الله وغفر له - 00:07:54

ونحو ذلك ثم بين قال الاولى ان يعني بما يعم نفعه وتكثر الحاجة اليه. يعني لا يشتغل بكل تصنيف لكل مسألة يكون تكراراً انما ينظر فيما يحتاجه الناس وفيما يحتاجه طلبة العلم. وفيما يفيد اكثراً مما ان يكون ماذا؟ ان يكون نسخة مكررة - 00:08:20

اذا كان النظر بهذا الاعتبار حينئذ يكون مصنف فيه بمحله وليكن اعتماؤه بما لم يسبق الى تصنيفه ان وجد وان الاصل وان الاولى قد سبقوا فيه كثير مما يتعلق به بالتأليف والتصنيف - 00:08:40

العلم من جهة المنظوم من جهة المنشوم من جهة المتنون. والى اخره ما هو معلوم. ولم يتركوا الا شيئاً قليلاً لم يتركوا الا الا شيئاً قليلاً. وهذا يشهد له الواقع. اذ كل من صنف من المتأخرین - 00:08:55

القلة ان يأتي بشيء جديد. انه تكرار لما سبق يجمع بينه وبين الكتب. قد يكون بعض الكتب تحتاج الى تهذيب ولا اشكال فيه. قد

يحتاج الى بعض الزيادات قد لا يكون مهذبا قد لا يكون مرتبأ ويعيد ترتيبه الى اخره لا بأس به. لكن كثرة التصنيف باعادة ما ما سبق وتلخيصه هذا فيه - 00:09:11

وهو يختلف باختلاف الكتاب واختلاف الشرح واختلاف - 00:09:33

ونحو ذلك. مع اعطاء كل مصنف ما يليق به ولا يخرج تصنيفه من يده قبل تهذيبه وتقليل النظر فيه وترتيبه. هذا من المعايب عند
أهل علم ان الساعة الجديدة في اخراج ما قد صنف - 00:09:59

ولذلك كما ذكرنا سابقاً إن بعضهم يرى أنه لا يؤلف إلا بعد الأربعين هذا إذا كملت اهليته وتم فظلله وأما إذا لم يكن كذلك فينتظر وليس
بالازم أن يؤلف وإنما الذي يلزمـه ماذا؟ إن الف - 00:10:15

يؤلف على علمه وكمال اهليته وليس الغرض ان يؤلف كيما الف ليس مقصودا لذاته. انما هو حفظ لشريعة الله تعالى بصنف من صنوف العلم. وهو وهو التصنيف. فإذا كان كذلك وحينئذ لم - 00:10:30

التصنيف والتأليف في هذا الزمان على من ظهرت اهليته وعرفت معرفته ولا وجه لهذا الانكار - 00:10:46

التنافس بين أهل الاعصاب وذكرنا هذا إن من أهل العلم يعني باعتبار التصنيف على مرتبتين أو على قولين

بشرطه السابق ومنهم من لا يفتضلي وهذا عند المتأخرین يعني ليس حسدا قد يكون حسدا كما ذكر المصنف لكنه ليس بلازم وإنما ذكر - 00:11:05

00:11:05 - ذكر

علم وغيرهم إنما يلتقطون إلى المتقدم ويكون الأطمئنان بتأليفه - 00:11:28

والنظر فيه اكثر من المتأخر ان كان هذا ليس بالازم على جهة الاضطراب يعني. لانه قد يكون ماذ؟ قد يكون عالما راسخا في العلم ويؤلف يكون معاصر او ليس المعاصرة اوليس القدم والحداثة علة في القبول والرد - 00:11:46

وانما النظر يكون باعتبار التصنيف ذاته. وحسنـه وما يتعلـق به من تـحـقـيقـات وـذـكـر دـقـائـق وـحـقـائـق فـيـه فـيـ الـعـلـم. هـذـا هـذـا
لـكـن لـمـا كـان مـا يـأـتـي بـهـ المـتأـخـرـ فـيـهـ شـيـءـ مـنـ النـدـرـ اوـ العـزـةـ صـارـ اـنـصـرـافـ النـاسـ عـنـ الـمـعـاـصـرـ الـىـ الـمـتـقـدـمـ. وـهـوـ كـذـلـكـ هـذـاـ كـلـامـ سـلـيمـ
لـاـ غـبـارـ 00:12:06

الا ما شد وندر وهذا لا حكم له. اذا شد وندر من الف من المعاصرين يكون شيئا لم يسبق اليه قد يكون. هذا فضل الله عز لكته ليس بمطرد. فاذا كان كذلك فقال بعض اهل العلم نستغنى بكتب المتقدمين عن كتب المعاصرين والمتاخرين وهذا - [00:12:28](#) هو الظاهر والله اعلم لا سيما فيما يتعلق بالعلوم الشرعية التي النظر فيها يكون باعتبار قواعد الاصول. قد يقال بان التفسير قد يفتح على المتاخر ما لا يكون عند المتقدم - [00:12:48](#)

فيما يتعلق بالنظر مسائل العلوم فلا. وأما ما يتعلق بالفقه فما يتعلق بالنوازل مثلا. هذه قد يؤلف فيها المتأخر الذي يكون عنده تمام الأهلية وكمال الفضل. هذا لا بأس به بل قد يكون متعينا. وهذا مما قد يستثنى. أما ما عداه فيبقى على على اصله. فقوله - 00:13:03
ولا وجه لهذا الانكار الا التنافس بين اهل بين اهل الاعصاب. هذا ليس بصلة مستقلة. قد يكون هو وقف على هذا انه من باب الحسد من
باب التنافس. ونحو ذلك لكنه ليس ليس مضطرا وانما علة قوا. كثيرون: اهلا العلم انه يؤلف - 00:13:24

اذا كان ثم حاجة فاذا لم يكن حينئذ الله لا يكرر ما قد ذكره السابقون. ولذلك قال قائلهم قل لمن لا يرى المعاصر شيئاً ويرى للاوائل التقديماً. ان ذاك القديم كان حديثاً وسبيقاً، هذا الحديث قد يديماً. يعني - 00:13:43

ليس الحدوث والقدم هو العلة في القبول والرد. هذا صواب صحيح يعني ليست العلة هي ماذا؟ كونه هذا متقدم وهذا حديث وإنما النظر باعتبار ماذا؟ ماذا أتي المتأخر؟ بماذا أتي؟ ما الجديد عنده؟ ليس عنده جديد - 00:14:03

واذا كان ليس عنده جديد هند الله ثلثت الى ماذا الى مصنفه ولذلك نحن نقول دانما طالب العلم لا يعترض بكترا او عناية بشراء كثرة الكتب التي تكون موجودة في العصر الان - [00:14:19](#)

كل يوم تصدر فيه المطابع عدة كتب عشرات نبالغ في ذلك لكن لا ينبغي ان يعترض بها طالب العلم وانما يعترض بشراء الكتب المتقدمة الا اذا اثنى عليه رجل يثق في علمه ليس مطلقا ابدا اذا وثق في علم شخص واثنى على كتاب معين حينئذ لا بأس - [00:14:36](#)

ان يقتنيهم والى الاصل انه يمتنع ويتصدق بهذا المال اولى له من الشراء ما يتعلق بكتب المعاصي. حينئذ اذا كان الامر كذلك فهو على على ما ذكرنا. قال والا فمن اذا - [00:14:58](#)

من اذا تصرف في مداده عن الحبر وورقه بكتابة ما شاء من اشعار او حكايات مباحة او غير ذلك لا ينكر عليه. يعني يقول اذا تصرف في الورق والاحبر كتب اشعار وحكايات - [00:15:11](#)

ومدونات لا ينكر عليها اذا كتب العلم في الشرع انكرتم عليه هذه علة ليست رحمة الله هذا ليست بعلة اذا كان كذلك يقول هذا قول له اجبت اليك. قال فلما اذا تصرف فيه بتسويد ما ينتفع به من علوم الشريعة ينكر ويستهجن. هو لم ينكر من اجل ذلك [00:15:27](#)

هل كان الانكار من اجل انه كتب قرآنا وفسره؟ لا وانما الانكار باعتبار ماذا؟ ماذا جئت بجديد؟ ما الذي عندك؟ عندما تؤلف التفسير في عشرين مجلد وتعيد التفاسير السابقة وتنتقل على طلبة العلم واهل العلم ولا سيما اهل العلم يكثر فيهم الفقر - [00:15:47](#)
اشترى عشرين مجلد بهذا وكذا. حينئذ ما الفائدة؟ هذا الذي يستنكر. هذا الذي اذا نظرت فيه لم يأتي به بجديد وانما جمع من فتح الباري والى اخره. لو طلبة التدريس لكان اولى لهم الاشتغال بالتأليف. لا سيما اذا كان عازفا عن عن التدريس. ولذلك الاشتغال بالتدريس اولى من الاشتغال - [00:16:08](#)

التأليف لانه قد يكون فيه فائدة باعتماد ذكره ابن الجوزي فيما سبق ان الاخذين من كتابه اكثرا من الذين يشافهم لا شك في هذا لكن لابد ان تكون النية خالصة وصحيحة ولابد ان يكون الهدف مستقيما ان يكون ثم علم يوجد في الكتاب والا فيكتفي بالتدريس لانه قد [00:16:27](#) -

يبقى كذلك اذا علمه الدال على الخير كفاعله اذا علمت الطلبة علم ثم علم وثم من علموه وعل الى اخره هذه سلسلة الاول يعتبر ماذا؟ له اجر احيا سنة. اذا كان كذلك قد يقال في التدريس ما يقال في التصنيف - [00:16:48](#)

قال فلما اذا تصرف به بتسويد ما ينتفع به من علوم الشريعة ينكر ويستهجن. قلنا ليس فيه استنكار والاستهجان. ولذلك قال بعضهم واعلم ان نتائج الافكار لا تقف عند حد. هذا من الذين يرون ماذا؟ التأليف والاشتغال التأليف والجمع والتصنيف. قال اعلم ان - [00:17:08](#)

نتائج الافكار لا تقف عند حد وتصرفات الانظار لا تنتهي الى غاية بل لكل عالم ومتعلم منها حظ يحرزه في وقته المقدر له. يعني كل عالم عنده فوائد ونكت وهذا قد يوجد ولا بأس به. اذا عندك فوائد على - [00:17:31](#)

صحيح البخاري لا بأس ان تجعل لك مصنفا سمه الفوائد على صحيح البخاري. لكن ان تجمع كل ما قيل ثم تزيد فوائدك قل هذا فيه باشكال انك لو جمعت فوائدك والنكات الخاصة بك انت قد تأتي باوراق - [00:17:51](#)

ليس كل حديث يكون فيه فائدة عندك جديدة وليس كل كتاب ليس كل سند ولطيفة تكون بالسند المتعلقة بشيء جديد عندك قد يكون اكثرا العلم يكون مكررا - [00:18:06](#)

اكثر العلم يكون مكررا. ولذلك من لاحظ كتب المصنفة في سائر الفن وجد ان فيها تكرارا وبعینه لو نظرت بالمطولة في في النحو في اصول الفقه في البيان انها مكرمة - [00:18:20](#)

ولذلك الذي يعترض بضبط مختصر حينئذ يسهل عليه النظر في هذه الكتب كلها واما النظر فيها كل طالب يظن انه لابد ان يقرأ كل كتاب بعض طلبة العلم هكذا يصعب العلم - [00:18:35](#)

العلم سهل صعب سهلون صعبة بمعنى انك اذا عرفت كيف تأخذ العلم سهل عليك. اذا اردت انك تنظر الى الى مكتبة ثلاث مئة كتاب في اصول الفقه تقول اذا لن ادرك هذا الفهم قل لا - [00:18:49](#)

الذى يضبط كتابا واحدا يستطيع ان يستوعب جل ما في هذه الكتب. يحتاج الى الى بحث ونظر في اهمها. ولذلك يعنى في كل علم بباقئمة بالكتب التي هي تعتبر مراجع في الفن. كل علم هذا موجود - [00:19:03](#)

والذى يبحث عنه يجده في كل علم تجد قائمة باسماء الكتب التي تعتبر امهات او امات على قول بعضهم ثانيا نظر في الاشخاص يعني علماء. الذين يعتبرون راسخين في الفن. حينئذ تدور عليهم ماذا - [00:19:19](#)

يدور عليهم الفن اذا كان كذلك فالرجوع اليه يعتبر ماذا غنية فمثلا في اصول الفقه المستصفى لغزالة تعتبر من الكتب والامهات الامهات يعني اساس وكذلك ما يكتبه الزركشي وكذلك الرازى. وكذلك جمع الجواامع وما حوله. هذه كتب معدودة الان سميت لك بعضها. من اتقن هذه - [00:19:38](#)

لكن اتقن يعني فهم واستوعب ولذلك الشوكاني في ادب الطلب رحمه الله تعالى قال من اراد ان يكون له قدم راسخة يعني معنى كلامه. من اراد ان يكون له قدم راسخة في فن اصول الفقه وهو اصول التحرير. شوكاني ليس بالهين - [00:20:00](#)

ولا سيما انه جمع بين امرين اصول الفقه نظريا وتطبيقيا وهذا عزيز هذا عزيز لا يكاد. ولذلك يقررون في باب اصول الفقه القواعد ثم اذا جاءوا في التطبيق يحصل عندهم شيء من الاختلال. الشوكاني هذا يعتبر من الطراز الذي - [00:20:20](#)

خالف فيه في ذلك. حينئذ قال من اراد ان يكون له قدم راسخة في الفن فعليه سمي كتابين فقط. عليه بمختصر ابن اجب وشروح وحواشيه وجمع الجواامع وشروحه وحواشيه فقط - [00:20:35](#)

يكفي هذا جمع الجواامع وشروحه وانفس شروحه المحلي وتصنيف المسامي. بل الذي يضبط المحل تجنب المسامع هذا له قدم راسب. لكن يضبط انما ليس يقرأها هكذا يقرأ وحده لا بد ان - [00:20:51](#)

واما المراد بهذه الكلمة احتراز الى اخره علاقتها باصول الدين. صواب ليس بصواب. وينظر في حاشه هو قال حواشه يقول لا حاشية واحدة. حاشية واحدة والنظر فيها. فاذا كان فن كبير عظيم كثرة فيه المصنفات ويأتي امام في الفن كالشوكاني. رحمه الله تعالى ولا شك انه امام - [00:21:06](#)

فريد في هذا الفن يقول لك ماذا تختصر الفن في كتابين وشروحه وحواشيه بل ليس النظر فقط في في الفن وانما قال يكون لك قدم راسخة بالفن هذا ليس بالهيئة. وفي كل فن هكذا تجد هذه الكتب ولا يلزمك ان تنظر - [00:21:26](#)

بجميع ما صنف لكن بعض الكتب لابد ان يرجع اليها طالب العلم لا سيما فيه في البحث ومن الكتب التي تعتبر معتمدة في صور الفقه البحر المحيط كتب الزرقاء نرجع على جهة العموم كذلك يعتبر من الامور التي ينبغي العناية بها. اذا الحاصل ان النكبات والفوائد التي يأتي بها العالم لا يلزم من ذلك ان يعيده - [00:21:42](#)

التصانيف كلها ويختصرها ثم يأتي بفوائد بل لو كان ذا ذهن سليم وهذا الاصل في اهل العلم انه قد اضاع فوائدهم لو جمعها في مذكرة على انها فوائد تتعلق به لكان ابرازها واستحضاره عند من يقرأ ان هذه فوائد من فتوحات العالم الفلاني مثلا لا بأس - [00:22:02](#)

من الله عز وجل. حينئذ هذه يكون النظر فيها باعتبار ماذا؟ باعتبار التخسيس. لكن لو بثها في ضمن كتبه كيف يصل اليها طالب العلم لكن قراءة مذكرة يسيرة او كتاب مختصر هذا اسهل من النظر في كتاب يأتي به تفسير القرآن في ثلاثة مجلد وبيث فيه بعض - [00:22:26](#)

فوائد النكبات التي قد لا يسبق اليها لا بأس قد يفتح على العالم المتأخر ما لم يسبق اليه المتقدم لكن من الذي يصل اليها؟ والعالم الآخر يؤلف التفسير ثلاثة مجلد والآخر في ستين مجلد الى اخره. من يقرأ هذا وذاك الى اخره؟ لا سيما اذا كان متأخرا - [00:22:47](#)

النظر في هذه الفوائد نعم كما قال هنا انه قد يفتح عليه بما لم يفتح على المتقدم ولا شك في ذلك العلم فضل من الله عز وجل ولذلك

قد يثبت بعض الناس من اراد ان يتحقق بالعلم والحفظ ويتفرق له مثلا انت هل ت يريد ان تكون مثل ابن تيمية؟ قل له نعم. بعض الناس يثبت هكذا من شياطين الانس - 00:23:04

هل ت يريد ان تكون مثل ابن تيمية؟ يقول نعم. من رب ابن تيمية ما الذي علمه؟ ما الذي اعطاه؟ الله عز وجل. اذا انت تسأل الله عز وجل كما سأله ابن تيمية ربه - 00:23:24

المعطى الحقيقي والمعلم الحقيقي من؟ الله عز وجل. اذا ليس هذا من خصائص ابن تيمية رحمة الله تعالى ولا ابن القيم ولا ابن رجب ولا غيرهم. حينئذ يقول ماذا؟ فتحا عاما - 00:23:34

اذا قول بل لكل عالم ومتعلم منها حظ يحرزه في وقته المقدر له. قلنا نعم ولا نخالف بذلك لكن لا يلزم انه يشرح البخاري او مسلم او غيرهما ثم يعيد كل ما ذكره السابقون ثم يأتي بفوائده وفتواهاته وانما له ان يجعلها في مصنف خاص. قال وليس لاحد ان - 00:23:44

رحمه فيه لأن العالم المعنوي واسع كالبحر والزاخر. والفيظ الالهي ليس له قطاعا ولا اخر. ولا شك في ذلك والعلوم منح الهية وموهاب صمدنية. فغيرهم مستبعد ان يدخل بعض المتأخرین ما لم يدخل لكثير من المتقدين - 00:24:08

كثير من المتقدين لا وانما لبعض المتقدين. يعني قد يوجد عند المتأخر ما لا يوجد عند بعض المتقدين لكن ان يكون على جهة العموم الجواب لا. لأن اولئك يختلفون عن عن المتأخرین في في الطلب وفي التحصیل وفي النظر وفي الحفظ وفي الفهم. وفي كذلك التفرغ للعلم كانوا السابقین يتفرغون صباح - 00:24:27

ولا يشتغل الا بتدریس وتصنیف فقط. ولا شك ان هذا يكون الصق بماذا؟ الصق بالعلم. كلما كان الناظر في العلم الصق بالعلم كانت الفتوحات اما اذا كان بعيدا صاحب وظيفة نحوها ولا يجعل لي لعلمه والنظر في كتبه الا نزد الیسیر واوقات التعب واما اوقات - 00:24:50

النشاط هذی تذهب في وظيفة ودراسة ونحو ذلك هذا لا يتأنی له مثل ما تأنی لي للمتقدم. نعم قد يكون ثم فرائض في المتأخرین لكن ليس على جهاد العموم. قال فلا تفتر بقول القائل ما ترك الاول لآخر. هذه يعادیها كثير من العلم. ما ترك الاول لآخر - 00:25:10
ما ترك الاول لآخرة. يعني ما ترك له شيئا. اذا لن يزيد ماذا؟ لن يزيد شيئا. وهذه لها حظ النصیب من الصدق والصحة ان كان كثير ينکرها لكن لا لها حظ فهي صحيحة - 00:25:30

لكن كل قاعدة لها لها شواذ كل قاعدة لها هكذا نفهمها. ما ترك الاول لآخر شيئا على بابها لكن نقول لكل قاعدة افراد واحد تشذ عنها كما هو الشأن في القواعد الفقهية وغيرها. لكن هم فهموا ماذا؟ انه معناه - 00:25:44

وانه لا يؤلف ولا يصنف. يعني ليس هذا مرادا. وانما المراد ان الاولى اشتغلوا بالعلم على وجهه. الم يتركوا مسألة الا وبحثوا بحثوا فيها ولذلك يصدق هذا ماذا؟ انظر في كتب المعاصرین بل المتأخرین - 00:26:08

لن تجد شيئا جديدا الا يشاء الله عز وجل. تكرار فقط تكرار فقط انظر في الرسائل الجامعية ماجستير وكذا الى اخره ان حق مخطوطا هذا حسن ولیتهم يشتغلون بهذا. لكن ان كتب لم يأت به بشيء جديدا - 00:26:24

ويسمیه ماذا؟ بحثا مستقلا ومسرفا والى اخره. وكلها ما ما فيها الا تكرار فقط. وبيدي رأيه ورأيه اصلا غير مقبول. لانه ليس اهلا ان يكتب اصلا وتجد ظلمات بعدها فوق بعده. يقول هذا لا لا يعتبر جديدا ولا يظلم الى انه تصنیف من صفاتها العلمية. وان طبع اخذ مرتبة - 00:26:39

شرف او صي بالطباعة هذا كله لا يعتبر شيئا عند اهل العلم. اذا فقوله فلا تفتر بقول القائل ما ترك الاول لآخر. بل القول الصحيح الظاهر كم ترك الاول الى اخره. هكذا رأيه ونحن نخالف قل لا بل الصواب انه الاول على بابها. وقد يكون ثم شذوذ يخرج عن ذلك - 00:27:01

وفضل الله واسع لكن الواقع يشهد لذلك فانما يستجاب الشيء ويسرذل لجودته ورداعته في ذاته لا تقدمه وحدوثه. نعم. يعني ليس المراد هنا ماذا؟ ان هذا متقدم الزمن وهذا هذی ليست بعلة - 00:27:21

وكذلك لكن لنا بماذا؟ لنا بالواقع بمعنى ماذا؟ بمعنى اننا وجدنا في هذا الذي صنف من المتأخرین وجدنا في مصنفی انه ليس فيه شيئاً جديداً حينئذ نسب الى کونه متاخرة فقط والا ليس هو بعینه الذي يعتبر میزان المیزان هو ما تضمنه هل تضمن شيئاً جديداً ام - 00:27:39

هل اتى بشيء جديد ام لا؟ فقط هو هذا وليس المراد به الحدوث والتقدم. وليس ويقال ليس كلمة اضر بالعلم من قوله ما ترك الاول شيئاً. يعني هذه افسد كلمة على العلم. ما ترك الاول - 00:28:01

نعم ما ترك الاول شيئاً يعني للآخرة لانه يقطع الامال عن العلم ويحمل على التعلم فيقتصر الآخر على ما قدم الاول من الظاهر وهو خطر عظيم وقول سقيم. يعني هذا قوله خطر عظيم - 00:28:21

وقول السقيم وليس كذلك هذه ليس فيها نص من كتابنا والسنۃ يعني هذه المسألة قد تكون شرعية باعتبار يجوز يقدم او لا مسألة اخرى لكن ليس هذا البحث فيه وانما هل بالفعل ان - 00:28:38

يأتي بشيء جديد لم يأتي به المتقدم؟ الجواب في الاصل والجملة والكثير والغالب لا وقد يأتي بي بشيء جديد لكن هذا على جهة الندرة. على جهة الندرة. ولا يلزم من ذلك ان يكون عنده شيء من الفتوحات. وهذا - 00:28:53

ان نسلم به لكن لا يلزم ان يعيده جميع الكتاب من اوله لآخره. وثم بيت فيه هذه المذكورات فنقول لابد من ماذا؟ لابد من التصنيف. قل لا ليس وانما يجعل ماذا؟ يجعل نکات النکت على صحيح البخاري - 00:29:12

ما في بأس يقول باب کذا كتاب کذا ويأتي بما عنده ويأتي بالحديث يأتي بالاسناد يأتي بالمتن لا اشكال فيه اذا كان كذلك لا يلزم منه التصنيف. المهم قال هنا - 00:29:30

وهو خطر عظيم وقول سقيم. فالاوائل وان فازوا باستخراج الاصول وتمهیدها. فالاواخر فالاواخر فازوا بتفريغ تشييدها وهذا ليس ليس صواباً ليس اطلاقاً. بل الاوائل اصلوا وفرعوا. لكن امتاز الاواخر بكثرة الكلام فقط - 00:29:42

وللتأصیل والتفریع عند الاوائل وانما امتاز الاواخر بكثرة الكلام فقط وادا الحواشی وكثرة الشرور قد تجد قد تجد متنا واحداً عليه ما يزيد على مائة شرح. وكلها بعضها مأخذ منه بعضاً. قد تكتفي بشرح او او شرحين وهذا كثير - 00:30:01

مختصر خليل عبد المالکی وصل عدد الشرح اکثر من مائة كتاب. لكن العناية عند المالکی ليس بجميع هذه المائة. وانما بعضها اثنین او ثلاثة او اربعة قد لا تصل الى العاشر لان هي الاصول. يعني المتقدم وبعض المتوسط ويكتفى به. اما ما امتاز به كثير من

المتأخرین وهو الحواشی - 00:30:20

والنکات والتعليقات. الحواشی هذه الحقيقة هي هي جيدة من جهات وفيها علم غزير لكن ليس على اطلاقها وانما بعض الحواس ولذلك طالب العلم اذا اراد ان يشتغل بحاشية استشیر من هو متقدم عليه في العلم لانه قد وقع على على حاشيته فتعجبه - 00:30:44

لان النظر يكون فيه باعتبار العقل المذلول والانتقاد الى اخره. والذی يحب العقليات قد يفتتن بالحواشی. لكن لابد من السؤال قبل قبل ان ينظر الا قد تجد حواشی عديدة ولا يستفيد منها طالب العلم شيئاً. وانما يأخذ حاشية واحدة. ولذلك في اصول الفقه نحن لا ننصح الا بحاشية واحدة فقط - 00:31:03

وهي حاشية العطار على جمع الجوامع المحلية فقط وما عدتها لا تنظر فيهم. بناء لا اشكال فيه انه يمتاز بفوائد آآآ تزيد على العطار لكن اکثرها لغوية يعني يعامل نص المحلي وانا اشتغلته اصلاً بالبناء قبل العطار - 00:31:23

يشتغل بنص المحل کأنه قرآن يعني بيان واستعارة وکنایة الى اخره اکثر کلامی وتعليقی تتعلق بالامور البلاغیة او الامور او النکات اللغوية على على المتن هذا الطالب لا يستفيد منه شيء. لو اشتغل طالب العلم بالمتن من حيث امران اذا اشتغلها بهما طالب العلم في المتن ضاع علمه ضاع وقته - 00:31:46

مراد المصنف ماذا يريد؟ هذا في الغالب لن تستفيد منه. واکثر الخلاف في الحواشی والشروحات ماذا يريد لا سيمما الفيتون مالک هذه ضاعت اوقات والله المستعان على معرفة ماذا؟ يريد ابن مالک رحمة الله تعالى. واکثر من يعلق في الحواجب شروحات هو مراد ابن

مالك ماذا يعني؟ هذا - 00:32:11

هذا ما تستفيد منه قد تستفيد من الأحكام الشرعية فيما يتعلق ببطون الفقهية واصول الفقه قد السبيل بذلك لكن الغالب لا تستفيد وثانيا ما يتعلق بالتراتيب يعني كانك تطبق القواعد التحوية والصرفية والبلاغ لا شك انك قد تحتاج بعض القواعد لفهم المعنى وهذا نذكره نحن في - 00:32:31

كثيرا يعني قد يكون لابد من اعرابه ولابد من فائدة تتعلق بالمعنى اللغوي والمعنى الصرفي والاشتقاق وبيان ونحو ذلك لكن في الغالب لا انما قد تفتقر الى اعراب بعض الكلمات من اجل فهم ماذا؟ فهم المراد. مبتدأ وخبر فعل وفاعل تمييز حالي الى اخره - 00:32:52

هذان امران اذا اشتغل بهما طالب العلم وافرطا. اف्रط فيما ضاع وقته دون دون جدوى. معرفة مراد المصنف هذا لا تستغل وثانيا تطبيق القواعد على جهة العموم والافراط فيها على على كلام كأنه قرآن قل لا. لذلك ننصح دائما فيما يتعلق بالتحو والصرف والبيان ان طالب علم اذا اراد ان - 00:33:12

لابد ان يمارس لابد ان يمارس فيه ويتعلم هو القرآن. تأخذ سورة وتعربها وتنتظر فيها ما يتعلق بالصرف ما يتعلق وترجع الى كتب المفسرين وتنتظر ما - 00:33:37

ما اعربت انت وما بينت من صرف وبيان حينئذ من توافق واما ان ان تخالف. واما الاشتغال بكلام البشر هذا لا يجديه لا اذا هنا قال رحمة الله تعالى - 00:33:58

وقول نعم وان فازوا باستخراج الاصول وتمهيدها فالاواخر فازوا بتفريغ الاصول وتشييدها. هذا الكلام في اطلاقه نظر للصواب ان الاوائل علمهم اذكى من من الاواخر. قال ابن عبدالبر ويقال ان قول علي ابن ابي طالب قيمة كل امرئ ما يحسن. لم يسبقه اليه - 00:34:12

قيمة كل امرئ ما يحسن. يعني الذي تحسنه ماذا تحسن علما او قيمتك. ان لم تحسن شيئا فلا شيء لك. لا قيمة لك. هذا الذي عنده وقالوا ليس كلمة احضر على طلب العلم منها - 00:34:33

وقالوا ولا كلمة اضر بالعلم والعلماء والمتعلمين من قول القائل ما ترك الاول للآخر شيئا. لكن ابن عبد البر انتبه هذا من المتقدمين يعتبر القرن الخامس ونحن الان من المتأخرین حينئذ فرق بين استدلال او النظر في كلام العبد البر وتطبيقه فيه في زماننا قد يكون في زمانه نعم لا زال العلم يحتاج الى - 00:34:50

تصنيف ولتأليف الى اخره. لكن في زماننا لا. فكل شيء قد انتهى قال ولا كلمة اضر بالعلم والعلماء والمتعلمين من قول قائل ما ترك الاول للآخر شيئا. اذا هذه الكلمة الذي يظهر العلم عند الله انها صحيحة - 00:35:14

ولا اشكال فيها بل الذي ينبغي العناية به ان يأتي بشيء جديدا نعم لا اشكال فيه. وان كان عنده شيء جديد ان يجعله في مصنف خاص واما ان يعيid كل ما قد سبق فهذا من ضياع الاوقات وكذلك من ظياع الاموال وطالب العلم انما - 00:35:30

يشتري ويقتني من كتب اهل العلم كتب المتقدمين هذا الاصل عنایته تكون بها. ولذلك نترب على كثير من طلبة العلم تجد المكتب عنده لا لا يكون فيها الا كتب المعاصرین. عنده شغف - 00:35:50

لا سيما في رسائل الماجستير والدكتور يظن بعضهم انهم حققوا ما لم يحققا الاوائل. واتوا بشيء هم طلاب علم بعضهم عوام صحيح تخرج وقد ماجستير الى اخره نحن لا نقول كل دكتور عامي لا عاش وكذا لكن الغالب فيهم هذا - 00:36:05

واذا كان كذلك فما كتبوه الاصل فيه التهمة. لا يجوز ان ينشر اصلا. لا يجوز ان يقدم اصلا. لانه يكون من ماذا؟ يكون من ممن لم الاهلية حينئذ كيف يستنبط؟ كيف يرجح بين كلام العلم وليس عنده ماذا؟ قدرة ليست عنده اهلية هذا - 00:36:22

كبير لكن الناس الان اذا اشتهر الشيء وكثير وقل من يبين وينكر حينئذ صار من المسلمين صار الذي يطعن مطعون فيهم. لنفسه في شيء لعله ولعل الى اخره قال رحمة الله تعالى اما من لم يتأهل لذلك فالانكار عليه متوجه هذا كلام العلم قاطبة - 00:36:41

من لم يكن اهلا للتصنيف حينئذ لا يحل له شرعا فيما يتعلق بالمسائل الشرعية ان يؤلف ويصنف. كيف يرجح كيف يقول هذا

الصواب؟ هذا الى يقول هذا لا يجوز الا اذا كملت اهليته وتم فضلهم. اما من لم يتأهل لذلك فالانكار عليه متوجه - 00:37:01

بما يتضمنه من الجهل وتغريب من يقف على ذلك التصنيف به بـ يعني بشخص مؤلف فيظن انه من اهل علمه غش المسلمين غش المسلمين ما غش وليس منا اذا فيه جهل وفيه تغريب بالناس ليظن به انه من اهل العلم وليس كذلك. ولذلك يوجد من العوام قد يأخذ الدكتوراة مثلا فيظن به الناس ماذا؟ انه - 00:37:22

من العلم فيستفتي والمصيبة انه يفتى ما اخذوا رؤوسا ضلالا جهلا. فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا. حديث قال ولكونه يضيع زمانه فيما لم يتقنه وهو كذلك. ضيع زمانه بشيء لا يحسنه. ويدع الاتقان الذي هو اخرى به - 00:37:46

يعني طلب العلم لو اشتغل بطلب العلم بدلا من ان يبذل سنتين وثلاثا واربعا في تحقيق مخطوط او جمع مادة ونحو ذلك فهو لم يكن متأهلا لو بذل هذه السنين طوال في ظبط فن لكان اولى به - 00:38:06

فكان اولى به ثم بعد ذلك ان اراد ان يصنف الامر فيه فيه سعة هذا ما يتعلق بالفصل الاول وخاتمه والنوع الثاني عشر فيما يتعلق بالتصنيف ختم به الفصل ثم قال رحمة الله تعالى - 00:38:23

الفصل الثاني في ادب العالم في درسه. الفصل الثاني يعني من الباب الثاني الادب العالم في نفسه ومرااعة طالبه ودرسه. وفيه ثلاثة فصول. الفصل الاول وسبق في ادابه في نفسه. وذكر فيه اثنى عشر نوعا. الفصل الثاني في - 00:38:41

العالم في درسه. يعني فيما يتعلق بالتدريس. تم اداب وهي اثنا عشر نوعا ذكرها هي اكثر من ذلك يذكرونها. لكن كما ذكرنا سابقا هذه كغيره على نوعين اداب شرعية مصدرها - 00:38:57

الشرع لا اشكال فيه. حينئذ تكون اما واجبة اما مستحبة. حينئذ فعلها والتتمثل والامتثال لها من باب امثال الشرع النوع الثاني اداب عرفية. يعني تعارف عليها اهل العلم. هذه تختلف باختلاف الازمان والاحوال والاشخاص - 00:39:14

قد يتحقق في زيد وهو معلم ما لا يتحقق في غيره. وقد يتحقق في زمن ما لا يتحقق في غيره. يعني ليس بالازم فتقرا في كتب ادب الطلب مثلا فتري ادبا ولا تراه في المعلم لا يلزم ان تخدع فيه ليس بشرع - 00:39:34

انما هو يتعلق بالعرف والاعراف هذى تتبدل وتتغير صحيح ام لا تتغير تتبدل. ولذلك كما سيدكره من المزاح كان من السابقين يشددون في هذه المسألة في الجملة وجد عن بعضه - 00:39:49

في هذا الزمان قد لا يحسن طلبة العلم الان يختلفون لا بد من التأني ولا بد من التلطف بهم ولا بد من تبسم ولا بد من التقرير يعني يدلل من اجل ان يقبل على على علمه لكن لو شد - 00:40:05

معه نفر طلب علم هكذا الان فاختلف باختلاف ماذا؟ الازمان والاحوال. اذا اداب العلم في درسه منها ما هو شرعى. ادب شرعى مصدره يكون الكتاب والسنة فيه دليل شرعى. لا بد ان يكون ثابتة. ان كان بعضهم يتسع في ذكر الاحاديث الضعيفة في هذا المقام مسألة خلافية - 00:40:17

وثم اداب عرفية تعارف عليه اهل العلم اخذها اللاحق عن عن السابق والعمل بها ان لم يكن ثم معارض لا اشكال فيه. يعني هو حسن من باب من باب التأسي. والاقتداء به باهل علمه. لكن ليس - 00:40:39

مضطربا ولا ينكر على على من تركهم قال رحمة الله تعالى الاذى وفيه اثنى عشر الفصل الثاني في ادب العالم في درسي وفيه اثنى عشر نوعا يعني من الاداب الاول - 00:40:56

اذا عزم على مجلس التدريس تطهر من الحدث اذا عزم عزم يعني اراد اذا قبل ماذا؟ قبل ان يجلس للتدريس. فالعزيمة والارادة انما تكون قبله قبل الفعل اذا عزم على مجلس التدريس - 00:41:09

يعني التعليم ولو لم يكن في المسجد لم يكن تدريس منحصر فيه في المسجد انما قد يكون في غيرها تطهر من الحدث الطهارة الصغرى والكبرى والخبث. يعني اتى طهارتين تطهر من الحدث - 00:41:28

الاصغر والكبر والخبث ازالة النجاة طهارة الخبث ومعلومة نظف وتطيب. تطيب عن استعمل الطيب. وتنظف قصدوا به تقليم الاظفار وقص الشعر الذي يحتاج الى الى قص ونحو ذلك. ولبس من احسن ثيابه اللائقة به بين اهل زمانه. يعني يستعمل الثياب التي -

يستعملها اهل العلم في زمانه. قاصدا بذلك هذا الشاهد قاصدا. اذا عزم على مجلسه تطهر قاصدا قاصدا هذا حال من تطهر تطهر
قاصدا قاصدا بذلك تعظيم العلم وتبجيل الشريعة تعظيم العلم وتبديل الشريعة. وهذا مقصد حسن - 00:42:08
هذا لا خلاف فيه وذلك لأن العلم عبادة بل من اجل العبادات. كما سبق في اول الكتاب وتعظيمه في ذاته ووسائله وحامله مرغبه فيه
شرعًا ورغبه فيه شرعا. يعني بث العلم - 00:42:32

بث العلم هذا مرغبه في الشرع وهو من عبادات فاذا كان ثم وسيلة شرعية نعم اذا كان ثم وسيلة تعين على نشر العلم ولم يكن بهذا
القيد. ولم يكن ثم محظوظ شرعيا في الوسيلة - 00:42:47

صارت ماذ؟ مرغبا فيها على قاعدة وسائل لها احكام المقاصد. وسائل قال بعض اهل العلم في هذه القاعدة المراد بها المباحثات والا
المندوب والواجب في عصره معلوم الحكم حينئذ الذي يأخذ حكم المقصود هو الوسيلة المباحة. فاذا كان ثم وسيلة مباحة -
00:43:04

وليس فيها معارضة لي للشرع هذا القيد فاتخاذها في نشر العلم يعتبر من الامور المرغبة فيها شرعا وهو داخل في قوله تعالى يعني
تعظيم العلم ووسائله وحامليه داخل بقوله تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله - 00:43:27

فانها من تقوى القلوب فسمها الله تعالى شعائر الله. والعلم من شعائر الله. قال ابن سعدي ذلك ومن يعظم شعائر
الله فانها من تقوى القلوب اي ذلك الذي ذكرنا لكم من تعظيم حرماته وشعائره والمراد بالشعائر اعلام الدين الظاهرة كالصلوة -
00:43:45

والاذان والجهاد في سبيل الله. ونحو ذلك ويدخل فيه العلم. الامور الظاهرة وتقدير ان معنى تعظيمها اجلالها والقيام بها وتكتميلها على
اكمال ما يقدر عليه العبد وتعظيم شعائر الله صادر عن من تقوى القلوب. فالمعظم لها يبرهن على تقواه وصحة ايمانه. لأن تعظيمها تابع
لتعظيم - 00:44:05

الله واجلاله انتهى كلامه. اذا تعظيم العلم واجلاله ورفع قدره ورفع قدر حامليه. حينئذ يعتبر من الامور التي تعين على تقوى الله عز
وجل. قال علي ابى طالب رضي الله تعالى عنه انما زهد الناس بطلب العلم لما يرون من قلة - 00:44:29
انتفاع من علم من عمل بما علم بما يعني وجد الناس ان فلانا من الناس يتعلم لكنه لم يعلم اذا هل هذا يحث على طلب
العلم؟ ام انه يزهد - 00:44:49

يزهد بمعنى انه اذا اراد ان يطلق ماذا ستصنع؟ فلان اسبق منك بالعلم وانظر حاله. ثوب مسبل ولحية الى اخره اقبال على الدنيا
ومعاملات ربوية وسعى وجدل ورا العقار هذا عالم يسمى عالم عندنا لانه ماذا؟ متلبس بي بالعلم - 00:45:06
فذا كان الناس يرون هذا وصار قدوة. لكنه قدوة سيئة تصد عن العلم. فلما رأى الناس ان هذا عالم ولم يعمل بعلمه. اذا لا ينتفعون
بذلك. لا ينتفعون لذلك انما زهد الناس بطلب العلم لما يرون من قلة انتفاع من من علم - 00:45:27
نعم من علم ولم ي عمل بما علم. من علم ولم ي عمل بما علم وما يتعلق بما ذكره رحمة الله تعالى بالتطهر من الحديث واو الخبر ونحو
ذلك ذكر له شاهدا من قوله او من فعل مالك - 00:45:50

الله تعالى قال كان مالك رضي الله عنه اذا جاءه الناس لطلب الحديث اغتسل متطيبة ولبس ثيابا جددا ووضع رداءه على رأسه ثم
يجلس على منصة منصة بكسر الميم منصة هكذا عندكم منصة منصة كسر الميمي - 00:46:11
نص الشيء رفعه او نص الشيء رفعه وباب ردة قال ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ. يعني من حديث وقال احب ان اعظم حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ذكر ما يتعلق - 00:46:36

تطهر من الحديث والتنظف والتطيب وذكره كذلك ما يتعلق بلبس احسن الثياب واستشهاد به بمالك مع ان هذه لها اصول في الشرع
يعني طهارة البقاء على طهارة من الحديثين الاكبر والصغر وكذلك ازاله - 00:46:54
النجاسة وكذلك الطيب استعمله النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا. وكذلك لبس احسن الثياب له اصل. لكن لما كان المقام مقام تدريس

فكان الأقرب أنه استشهد بمالك رحمة الله تعالى - 00:47:10

ذكر في كتاب المحدث الفاصل بين الرواية والواعي من كره ان يحدث حتى يتظاهر. يعني بعض العلماء كره لكن الكراهة ليست كراهة شرعية وإنما هي تعود إلى الطبع. يعني يكره من نفسه ان يجلس ويحدث ولا يكون على طهارته. اما بالشرع هذا ليس به دليل شرعي. فإذا كان القرآن له ان - 00:47:25

اقرأ وهو على غير طهارة دون مس لي المصحف هذا. فالحديث ما بين اولى والتدريس يكون من باب اولى. لكن الاولى ان يكون على طهارة لأن العلم عبادة وتأدية العبادة على طهارة هذا المبني الاول. بل للمسلم على جهة العموم لو كان يومه وليله على طهارته فهو حسن - 00:47:46

ولذلك عثر عن بعضهم انه كلما احدث توضأ ليكون على طهارته. لكن هل انه اذا ترك يكون مكرورا؟ الجواب لا ليس بي بمكروره. لكن قال هنا من كره ان يحدث حتى يتظاهر. ثم روى بسنده عن منصور ابي سلمة الخزاعي - 00:48:07

كان مالك بن انس اذا اراد ان يخرج يحدث توضأ وضوء للصلوة. يحدث هذا قيد صواب ان مالكا رحمة الله تعالى فرق بين العلم والتعليم وبين التحديد وما اثر عنه في التحديد فقط - 00:48:27

وليس بمطلق العلم. يعني استدلال المصنفون استدل بخاص على عام عرفا ان هذا الاستدلال يعتبر فيه نظر فيه خلل. الاستدلال قد يكون عام على خاص. اما بخاص على عام - 00:48:46

ولا سيما اذا لم يكن ثم علة لو كان لو كان الخاص معللا حينئذ قلنا الحكم يدور مع علته وجودنا عدم لا اشكال فيه. فيحمل النظير على على نظيره اما اذا كان غير معللين فيبقى على خصوصه. فمالك رحمة الله تعالى - 00:49:00

كان يسأل من اراد ان يأتي كما سيأتي النص بذلك بجاريته هل تريدون الحديث او المسائل فإذا قالوا المسائل خرج له مباشرة لم يفعل ما ذكر عنه. وإذا قالوا نريد الحديث دخل فاغتسل وتطيب الى اخره. فكان يفرق بين - 00:49:15

بين النوعين بين التحديد وبين بين مسائل قال كان مالك ابن انس اذا اراد ان يخرج يحدث توضأ وضوء للصلوة ولبس احسن ثيابه ولبس. قال انسوته ومشط لحيته فقيل له في ذلك فقال اوقروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا حديث - 00:49:32

ذكر الحديث ولم يذكر ماذا؟ المسائل وإذا كان ثم متن يدرس ونحو ذلك وليس بحديث ما انتبهت العلة. وروى الخطيب البغدادي عن يحيى ابن عبد الله ابن بكير قال كان مالك اذا عرض عليه الموطاً تهياً ولبس ثيابه وتابجه او ساده وعمامته - 00:49:56

ثم اطلق ثم اطرق فلا يتنضم ولا يبزق ولا يبعث بشيء من لحيته حتى يفرغ من قراءة اعظماما لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني لا يفعل البتة وروى معن ابن عيسى القزار قال كان مالك ابن انس اذا اراد ان يجلس للحديث اغتسل وتبخر وتطيب فان رفع احد صوته في مجلسه - 00:50:15

يعني زجره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم معاملته مميتة كمعاملته حيا. فمن رفع صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاناما رفع صوته فوق صوت رسول - 00:50:39

الله صلى الله عليه وسلم كان مالك رحمة الله تعالى لا يحدث بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا وهو على طهارة اجلالا وتعظيمها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأن حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:57

الذى يسمعه كأنه يسمع منه مباشرة هذا الاصل فيه وذا كان كذلك فيكون خاصا بالتحديث. وفي الجامع الخطيب وفي الجامع للخطيب من كان ذا من كان اذا اراد التحديد على غير طهارة تيمم يعني بوب بي بهذا. يعني بالغ بعض اهل العلم - 00:51:13

فيكونه اذا لم يكن ثم ماء تيمم. وهذا يحتاج الى الى نص. الاول لا اشكال فيه لانه جاء على الاصل جاء على على الاصل. واما التيمم للمستحبات هذا يحتاج الى الى نقل وليس ثم نقل. انما جاء في - 00:51:35

لماذا؟ جاء فيما يتعلق بي بالواجبات. بالواجبات الا على قول بعض اهل العلم واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة انه يتبع كذلك للغساب المستحبة وهذا فيه فيه نظر قال من كان اذا اراد التحديد على غير طهارة تيمم ثم روى عن اسحاق ابن الربيع قال رأيت الاعمش اذا اراد ان يحدث على غيره ظهور - 00:51:52

تيم يعني اذا لم يتمكن من من ماذ؟ من الطهارة المائية وعن الاعمش عن ضرار بن مر وقال كانوا يكرهون ان يحدثوا على غير طهر
قال ابو بكر يعني الخطيب البغدادي بعد ذلك كراهة من كره التحدي في - [00:52:15](#)
الاحوال التي ذكرناها يعني على غير طهارة وكذلك من المشي والقيام والاضطجاع. بعضهم لا يرى ان يحدث عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وهو يمشي ولا ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم المضطجع - [00:52:31](#)
ولا ان يحدث النبي وهو يأكل مثلا هذا كله يمتنع منه بعض السلف ليس كل السلف انما بعض السلف اجلالا وعظاما للنبي صلى الله
 عليه وسلم لكن هل هو واجب - [00:52:45](#)

او ان من فعل ذلك يعتبر فعل محurma الجواب لا. لانه يجوز له ان يقرأ القرآن وهو يمشي ويجوز له ان يقرأ القرآن وهو يأكل مثلا اذا
استطاع حينئذ اذا جاز له ذلك في القرآن فجوازه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من باب اولى واحرى واذا - [00:52:55](#)
جاز ان يقرأ القرآن على غير طهارة هذا محل وفاق وانما وقع النزاع في طهارة الكبرى جنب هل يجوز له ان يقرأ جنب ام لا قوله
ومر معنا في شرح الزاد ان الصواب انه يجوز له ان يقرأ. ولذلك اورد البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه
كان يقرأ ورده وهو - [00:53:12](#)

و جنب وهو او جنب واذا كان كذلك هو الاصل ماذا الاصل هو الجواز. وانما منع من منع لاحاديث فكلها تعتبر احاديث ضعيفة لا اصل
لها بل بعضها يعتبر منكر شديد الضعف - [00:53:32](#)
اذا كان كذلك فنرجع اليه الى اصله. الى الى الاصل. اذا الطهارة الصغرى هذا محل الفقه. اقرأ القرآن. يعني الذي لم يكن على طهارة
صغرى. واما الطهارة الكبرى بخلاف والجمهور على على المنع حتى يتطهر والصواب والجواز حتى للحائض. والنفسي فالصواب انه
يجوز مطلقا دون لا لكن لا تمس - [00:53:47](#)

مصحف انما يقرأ قراءة هكذا عن الغيب. فالشاهد ان بعض السلف كره ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يمشي وكذلك
في قيام وكذلك في اضطجاعه. قال رحمة الله تعالى كراهة من كره التحدي من احوال التي ذكرناها من المشي والقيام والاضطجاع
وعلى غير طهارة - [00:54:07](#)

انما هي على سبيل التوقير للحديث والتعظيم والتنزيه له. ولو حدث محدث في هذه الاحوال لم يكن مأثوما ولا فعل امرا محظورا لم
يقع في حرج من جهة الشرع. وانما هو ادب عام من جهة الشرع يدل على انه مستحب. والمستحب يعامل معاملة المستحب. حينئذ
من - [00:54:26](#)

تركه لا يثرب عليه وانما يكون قد ترك ادبا مستحبنا. اذا اذا كان كذلك فلا اشكال فيه. قالوا اجل الكتب كتاب الله وقراءته في هذا
الاحوال جائزة وهو يمشي وهو قائم وهو يأكل لكن لا بأس به. فقراءة الحديث فيها بالجواز اولى. اذا ما يذكره اهل العلم - [00:54:48](#)
فيما يتعلق بهذه الاداب انما هو من باب الاولى. ولا يلزم من ذلك ان يكون اذا فعل ذلك قد فعل محurma. قال سيعطي بتدريب
الراوي ويستحب له اذا اراد حضور مجلس التحدي ان يتطهر بغسل ووضوء ويتطيب ويتبخر ويستاك كما ذكره ابن السمعاني -
[00:55:08](#)

ويسرح لحيته ويجلس في صدر مجلسه متمنا في جلوسه. بوقار وهيبة يقال هيبة. قد يقول قائل هذه الامور تحتاج الى دليل سبب
لحيته الى اخره يقول هذا يحتاج الى دليل. لكن الدليل هنا دليل اجمالي - [00:55:30](#)
معنى اننا عرفنا ان من العلم يجب ان يوخر هذا دل عليه دليل شرع السابق. ذلك ومن يعظم شعائر الله. حينئذ كل وسيلة
هكذا كل وسيلة تقضي الى تعظيمه واجلاله - [00:55:47](#)

كيف يمرغب فيها؟ على جهة الاجمال. واما على جهة التخصيص فهذا قد يختلف. قد يختلف من زمن الى زمن ويقترب من من حال
الى حال فينظر فيه لكن الدليل الاجمالي دل على على ذلك فلا اشكال في ان يزداد في بعض العصور ما لم يكن فيه في الزمن
الاول لا اشكال فيه - [00:56:02](#)

ان يترك في عصر مكانه مستحبنا فيه بذلك العصر السابق. والنظر فيه بهذا الاعتقاد. لكن الدليل الاجمالي دل على ان كل وسيلة ليست

ليس ثم ما يدل على منعها من جهة الشرع اليس فيها امر ممنوع - 00:56:22

الوسائل التي تفضي الى الدعوة الى الله عز وجل والى العلم المباح مباح. فحينئذ يأخذ حكم ما المقصد لكن اذا كانت محظورة يعني من يمنع منها يقول ماذا؟ يمنع منها. هذا دليل اجمالي. واما التفصيل فهذا يختلف. يختلف من زيد الى اخر ومن زمن الى زمن ومن عصر - 00:56:39

الى الى عاصمة. اذا كان في زمن لا يبالي الناس بتسريح اللحية ولا بلباسه. حينئذ لا يحتاج الى ذلك ما يحتاج الى ذلك. واذا كان في زمن الناس يوغر اذا اذا ليس لباسا معينا. العوام الان في الجمعة مثلا - 00:56:59

يحتاجون الى ان يلبس لهم بشت مثلا لانه يسبب هيبة عندهم وعظمة فيلبس لهم ما في بأس. طلبة العلم اذا كان لا يحتاجون لا يحتاج ان يلبس ذلك. اذا يكون فرق بين النوعين هذا الذي يظهر. قال هنا - 00:57:14

ويسرح لحيته ويجلس في صدر مجلسه متمنا في الجلوس بوقار وهيبة وقد كان مالك يفعل ذلك وقيل له فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر اورد السيوطيون على جهة العموم ان كان ذكره في باب التحديث - 00:57:30 لكنه عم والدليل الذي ذكره عن مالك هذا خاص قال وكان نعم قال فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث الا على طهارة متمنا - 00:57:47

وكان يكره ان يحدث بالطريق يعني اذا سأله سائل حديث النبي وهو يمشي في طريق لا يحده. مع ان اصل الجواز او وهو قائم وانما يجلس اسنه البيهقي واسند عن قتادته قال لقد كان يستحب الا يقرأ الاحاديث الا على طهارته وعن ضرار ابن مرة قال كانوا يكرهون ان يحدثوا على غير - 00:58:00

عن ابن المسيب انه سئل عن حديث وهو مضطجع في مرضه فجلس وحدث به وقيل مالك اخذه عن سعيد المسيب فقيل له وددت انك لم تتعني تتعب نفسك انت مريض - 00:58:22

وسئل حديثا وانت مضطجع حينئذ خشي علي ان ان يكون قد اصابه شيء من العنت. فقال كرهت ان احدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع. وعن بشر ابن حارث ان ابن المبارك سئل عن حديث وهو يمشي فقال ليس هذا من توقيد علمي. ليس هذا من توقيد علمي - 00:58:38

يعني هو يمشي لا تسأل لكن المراد به ماذا الحديث كل كلامه انما هو في التحديث عن الرواية. ان يروي عنه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسند اليه - 00:58:58

قال ويكره ان يقوم لاحد فقد قيل اذا قام القارئ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحد فانه يكتب عليه بخطيئة. يعني يقرأ على المصنف على مالك الموطأ. فجاء احد فقام القارئ - 00:59:11

يخشى عليه ان يكتب عليه ماذا خطيا؟ وهذا يحتاج الى دليل ليس ثم دليل يدل على ذلك قال وبالنسبة لما نقل عن مالك الظاهر انه خاص بمحالس التحديث هذا من عندي يعني ليس كلام السيوطي - 00:59:26

الظاهر انه هذا مخصوص بمحالس التحديث على اطلاقه. فعن مطرف قال كان الناس اذا اتوا مالكا رحمة الله تعالى خرجت اليهم الجارية تقول لهم يقول لكم الشيخ يعني من مالك تريدون الحديث او المسائل - 00:59:42

تريدون الحديث او يعني تريدون الرواية اوردم المسائل اي النوعين فان قالوا المسائل خرج اليهم في الوقت مباشرة. يعني لا يغتسل ولا يتطهر الى على حسب حاله. وقد لا يكون على طهارة - 01:00:00

ويقال الحديث دخل مفتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثيابا جددا وتعمم ولبس ساجه وتلقى له منصة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يكن يجلس على تلك المنصة الا اذا حدث. الا اذا فدل ذلك على ان ما اثر عن ما له خاص بالرواية. خاص - 01:00:15

بالتحديث ليس على اطلاقه قال ابن ابي اويس فقيل له بذلك فقال احب ان اعظمه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احدث به الا على طهارة متمنا - 01:00:43

ويقال انه اخذ ذلك عن سعيد بن المسيب يجوز فيه الوجهان كل مسیب بالفتح سوی ابی سعید فلوجهین حوى. قال السخاوى رحمه الله تعالى في فتح المغیث قال لكن بعد ان اورد ما يتعلق بالكلام عن مالک رحمة الله تعالى وما - 01:00:57

عثر عنه فيه مقام التحدیث وغيره قال لكن قال بعضهم ان هذه الامور المحکیة عن مالک لا ينبغي اتباعه فيها الا لمن صحت نیته في خلوص هذه الافعال تعظیما للحدیث لا لنفسه - 01:01:15

لأنه قد يدخل على عالم بشر كذلك فقد يتطلب ويتبحرون ويتزین بالشیاب من اجل ان يعظم هو. اذا انت قلت النیة من ماذما من تعظیم العلم والحدیث الى تعظیمه هو. الى تعظیمه فینسی - 01:01:31

يعتادوا لذلك اذا اعتاد مثل هذه الامور. حينئذ اذا لم يكن ثم مصحح للنیة فلا يؤجر. انما يكون هذا داخلا فيه في الرباء ونحوه قال ان هذه الامور المحکیة عن مالک لا ينبغي اتباعه فيها الا لمن صحت نیته في خلوص هذه الافعال تعظیما للحدیث لا - 01:01:46

فليتتم هذا الخطاب للعالم. والعالم بشر لان للشیطان دسائس في مثل هذه الحركات واذا عرفت ان نیتك فيها کنية مالک فافعلها. نیتك فيها کنية مالک فافعلها. ولا يطلع على نیتك غيره لعن الله - 01:02:05

نکل الناس الى الله عز وجل. ونحوه قول شیخنا ان ان فعلها بقصد السنة اجر. ليس فيه سنة الا فيما يتعلق من السنة كالطیب ونحو ذلك. او للتمشیخ والشهرة حرم - 01:02:23

يجوز فيه الضیطان. حرم الاجر يعني يعني صار فعله محرا او كذلك صار رباء وسمعة والاصل في الرباء والسمعة هو ماذا تحریم هذا العصر یسیر الرباء شرك اصغر الشرک الاصغر حرم او ماذا؟ او مکروه؟ قل حرم. اذا حرم حرم - 01:02:39

قال رحمة الله تعالى اذا هذا ما يتعلق بقوله اذا عزم على مجلس التدريس تظهر من الحدث والخبث يعني الطهارتين. طهارة صغرى وطهارة کبرى وكذلك وهذا داخل في طهارة الخبث - 01:03:05

في طهارة الحدث والخبث المراد به طهارة النجاسة يعني ازالتها. وتنظف وتطیب ولبس من احسن ثیابه اللائقة به بين اهل زمان يعني الذي یرتديه اهل علمه. اما ما اشترک مع الناس هذا لا اشكال فيه. والان الناس انما یتمیزون اهل العلم بالوشود - 01:03:18

قادسا بذلك تعظیم العلم وتبجیله شهیدا لابد من نیة هذا الذي عاناه. فيما نقله السخاوى عن بعض اهل العلم يعني یفعل كما فعل مالک قصدا تعظیم العلم وليس بتعظیم نفسه. لأن هذه دسائس فینتبه لها وذكر الاثر. ثم قال ثم یصلی رکعتین - 01:03:36

رکعتی الاستخارة اذا ان لم يكن وقتک رهان استخارة افعال مین من الخیر لکسر اوله وفتح ثانیه بوزن عنبة كما قیل اسم من قولک خال الله له واستخار الله طلبا واستخار الله - 01:03:58

فقال الله مفعول به طلب منه الخیر وقال الله له اعطاه ما هو خیر له. والمراد هنا طلب خیر الاستخارة طلب خیر الامرين لمن احتاج الى احدهما. لكن ما وجوه الاستخارة هنا؟ هو ذهب الى مجلس التحدیث - 01:04:15

هل یستخیر في انه یدرس او لا هذا محله هل اذا عرض عليه ان یدرس كتابا ما؟ فالسخاء ما اشكاله؟ هي السخية او في مدرسة معینة في السخیر. او في مسجد معین یستخیر لا اشكال فيه. اما هل یدرس الدرس المعین او لا؟ هذا محل نظرین ليس به - 01:04:33

قوله هنا بمعنى انه یستخیر ان كان مراد درس معین كلما جاء الى درس استخار هذا مراد ان كان مراد فيه اشكال. وان كان مراده على جهة العموم انه اذا اراد ان یدرس متنا معین ففي اوله السخار هل یقبل او لا یقبل؟ لا اشكال فيه - 01:04:54

قد لا يكون فيه خیر وكذلك فيما يتعلق بالتدريس في في مسجد معین. حينئذ كذلك لا بأس ان یستخیر. اما في كل درس فهذا محل محل. على كل استخارة هي ثابتة - 01:05:13

واصلها كما في الصحيحين كما في البخاري وابي داود وغيره عن جابر قال كان النبي صلی الله عليه وسلم یعلمونا الاستخارة. كان رسول الله صلی الله عليه وسلم یعلمونا الاستخارة - 01:05:27

کما یعلمونا السورة من القرآن يقول لنا اذا هم احدهم بالامر فلیرک رکعتین من غير فریضة ولیقل اللهم اني استخیرک بعلمك واستقدرک بقدرتك واسألك من فضلک العظیم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغیوب. اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر

بعينه الذي يريد خير لي في ديني ومعاشي ومعادي وعاقبة امري فاقدره لي ويسره لي وبارك لي فيه. اللهم وان كنت تعلم مثل الاول واصرفني عنه واصرفه عنني واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به او قال في عاجل امري واجله. هذا الذي - 01:06:00

اللهم صلي برحمته تعالى بالاستخارة لكن كما ذكرنا سابقا ان كان مراده كل درس هذا محل اشكاله وان كان اراد به على جهة العموم فهل فالاصل والحديث دال عليه. ان كان قوله في الامور كلها هذا عام. والامور كلها هذا عام - 01:06:20

قال الشوكاني قول في الامور كلها دليل على العموم وان المرء لا يحترم امرا لاستغاثة وعدم الاهتمام به في ترك الاستخارة فيه. ورب امر يستخف بامرها فيكون في الاقدام عليه ضرر عظيم. او في - 01:06:35

تركه. ولذلك قال صلي الله عليه وسلم ليسأل احدهم ربه حتى في تسع نعله. وقوله كما يعلمنا السورة من القرآن فيه دليل على الاهتمام بامن الاستخارة وانه متأكد وانه متأكد مرغب فيه. لكن كما ذكرنا سابقا على جهة العموم اما على جهة الخصوص - 01:06:50

هذا معناه انه حتى اذا اراد ان يصعد المنبر يوم الجمعة فليستخر والنبي صلي الله عليه وسلم ما نقل عنه ذلك. واذا اراد ان يجلس مع اصحابه فيعلمهم النبي صلي الله عليه وسلم ما نقل عنه انه كان يستخير. حينئذ على جهة التخصيص - 01:07:10

على جهة الافراد والحادي الظاهر انه لا يستخير واما على جهة العموم فلا اشكال فيه. وقوله ان لم يكن وقت كراهة هذا على مذهب الشافعية يعني كان وقت كراهة فلا يصلح صلاة الاستخارة لانها ليست من ذوات الاسباب. ان كان الشفاعة عندهم ان ذوات الاسباب مخصصة من من وقت النهي. وقت النهي عن - 01:07:25

دخل المسجد يصلي تحيه المسجد ولو تحيه المسجد ولو كان في وقت نهي. والصواب انه ماذا؟ انه لا يصلي ان النهي مطلقا. بل خلاف ما شاء عند الفقهاء ان النهي للكراهة والصواب ان النهي للتحريم - 01:07:47

وليس تم صالف يصرف عن عن ظاهره فيبقى على على اصله اذا كان كذلك النهي يقتضي فسادا المنهي عنه عن اذا لا يصح له بل لو صلي صلاة وهو يعتقد انها محرمة او مكرهه فباطنة. اما اذا كان اخذنا بالقول الاخر فهي صحيحة. ثم يصلى ركعتي الاستخارة ان لم يكن وقت كراهة - 01:08:05

وان كان وقت تراها فلا. ليست كتحية المسجد هذا عند الشافعية. قال العراقي ما له سبب متقدم او مقارن خرج به ما له سبب متاخر عنه كصلاة الاستخارة وركعتي الاحرام فيكره فعلهما في وقت الكراهة على الاصح هذا عند يعني - 01:08:26

سبب متقدم وسبب مقارن كتحية المسجد. او سبب متقدم يعني شيء وقع ثم صلي. حينئذ هذا يكون مستثنى. واما السبب الذي يكون لاحقا هذا لا لا يصلى له كما كما ذكرنا قال وينوي نشر العلم وتعلمه - 01:08:46

هذه واحدة. وبث الفوائد الشرعية هذه الثانية وتبلیغ احكام الله تعالى التي اؤتمن عليها وامر ببيانها هذه الثالثة والازدياد من العلم. رابعا واظهار الصواب والرجوع الى الحق. خامسا والاجتماع على ذكر الله تعالى - 01:09:05

هذه السادسة والسلام على اخوانه من المسلمين. هذه الدعاء للسلف الصالحين. هذه الثامنة. اذا هذه ثمانية من الامور التي ينويها عند وينوي نشر العلم وتعلمه. اشارة من المصنف الى تصحیح النية - 01:09:27

معنا مرارا لابد ان يصحح النية في في التعلم والتعليم سیان كل منهما عبادة. والعبادة لا تصح الا الا بنية. قال السخاوي عليه بحث تكون في ذلك مخلصا لله لا يشوبك فيه غرض دنيوي - 01:09:48

بل ظاهر القلب بل ظاهر القلب من اعراضها وادناسها بعيدا عن الحب الرياسة ورعوناتها ودسائسها كالعجب والحمق والدعوة بحقه فضلا عن باطل لا تحب ان يحمدك عليه احد من الناس - 01:10:07

ولا تريده به معنى سوى التقرب الى الله. ليس لك غرض الا قربة الى الله عز وجل. وما عدا ذلك من المدح ومن الثناء وما يتربط عليه من فوائد الدنيوية فلا ينبغي قصدها ان جاءت تبعا ولا اشتال فيه. واما ان يقصدها به بتعلم والتعليم هذا خدش في في نبته - 01:10:24

لا يلزم من ذلك انه يترك تعلم من اجل فساد النية او يترك التعليم وانما يجاهد نفسه قال وان لم تفعل ذلك فما صنعت شيئا. يعني فسدت النية. واذا فسدت النية حينئذ يكون مأجورا او مأزورا - [01:10:44](#)

يكون مأزورا لكن الحمد لله من معنا تقي القاعدة وهي ان العلم يتبعه ويتجزأ صحيح ام لا؟ فاذا رأى في اوله واحسن في اخره كتب له اجره. أخي ليس كالصلة الذي يبني اخره على اولها. اذا رأى في الركعة الاولى كل - [01:11:02](#)

صلاته ولو احسن بي الركعة الثانية لانه يبني بعضه على بعض اما العلم فيتبعه ويتجزأ كثلاوة القرآن حينئذ هذا هذه نعمة والا من تفعل ذلك فماذا صنعت شيئا ولا تأمن ان يقول لك الرب سبحانه وتعالى حين قولك تعلمتي فيك العلم وعلمه. وقرأت القرآن كذبته - [01:11:19](#)

ولكن ليقال قارئ وقد قيل ثم يؤمر بمن يكون كذلك فيسحب على وجهه حتى يلقى في النار لانه كبيرة من من الكبائر تعلم وارادة علم لا يغير الله عز وجل اعتبر مين؟ من الكبائر. وهذا من الامور التي تعتبر عوائق وعلى - [01:11:42](#)

يعني طالب العلم اذا اعترضتني بتصحيح النية وفق واما اذا لم يعترض بتصحيح النية حينئذ خذل. واذا خذل كيف ان يرتفع في العلم فارتفاؤه في العلم سنة بعد سنة بل شهرا بعد - [01:12:00](#)

هذا ائمما يكون باعتبار تصحيح نيته. ولذلك اذا طالب العلم كان يطلب العلم ويطلب يطلب ولا يجد ثمرة ما حصل شيئا. حينئذ يرجع لنفسه ثم خلل ثم عيب كيف تقرأ سنة وستين وثلاثة واربعة ثم تقول ما استفدت شيئا؟ ما حفظت ما تعلمت علما واحدا - [01:12:15](#)

قد يدلي في السنة الواحدة قد يتقن علما والآن تجد بعض طلبة العلم قد يبذل سبع سنين لعشر سنين ولا يتقن ربع علم. هذا يدل على ماذا؟ على انه مخذول. اذا لابد ان يرجع الى نفسه - [01:12:34](#)

صحح نيته تصحيح النية هذا يعتبر من الفروض الاعيان ولذلك قلت لكم سابقا ان طالب العلم ولو لم يتقدم في العلم فعليه ان يعترض عندي فائقة لا سيما طلاب العلم في هذا الزمان يطلب على كبره ليس صغيرا يعني في العاشرة وما دون - [01:12:47](#)

عشرة فاذا قيل له اقرأ في بدائع الفوائد لابن القيم في بعض المواقع مدارس سالكين اقرأ في بعض التفاسير فيما يتعلق بالزعامه قد يصعب عليه ذلك. لكن طالب الذي تجاوز العشرين وكان في الجامعة او في غيرها هذا يستطع ان يقرأ بنفسه اذا لابد ان يحصل - [01:13:05](#)

والا سيكون عنده خلل كبير وتدخل عليه المداخل هذه الدنيوية والاغراض والمفاسد والرياء والسمعة. وهذه تعتبر حاجزا كبيرا عن طالب العلم. ويبذل ويبذل الى اخره كيف تبذل انت عاصي انت فاسق - [01:13:22](#)

لان مرتكب الكبيرة ما حكم الشرع ليس فاسقة ما فرق بين الذي يطلب رباء وسمعة ولا يفكر الا في الدنيا وبين الذي يدخن. وبينهم فرق انت تعتقد ان ائمما اذا رأيت شخصا يدخن فانه فاسق - [01:13:37](#)

والتدخين فيه خلاف الصوم والتحريم حتى لا يقال. حينئذ نقول هذا فيه خلاف. اذا كان كذلك فايهما اعظم ذنب؟ لا شك ان ائمما القلوب كما مر معنا كلام ابن القيم رحمة الله تعالى محرمات - [01:13:51](#)

القلوب اعظم من محرمات الجوارح اذا تلبس بي بجanchته بمحرم ما ولو كان كبيرة من الكبائر. ما يتعلق بالحسد وسوء الظن والذي يكون في القلب هذا اعظم واشد اذا كان طالب العلم لا يعترض بهذا ويطلب العلم سنة وستين وثلاثة لم يحصل شيئا. لن يحصل شيء. ولذلك لابد لطالب علمه ان يجعل له - [01:14:07](#)

ما زماننا او وقتنا زماننا يحاسب نفسه ماذا حصلته لا يمكن ان ان يمر عليك شهر كامل. ثم تقول انا ما حصلت هذا شهر كامل. كيف بالسنة والستين والثلاثة؟ لذلك قد يبلغ بعضهم العشرين سنة يطلب العلم - [01:14:31](#)

وهو مبتدئ وهذا من عجائب الزمان قد كانت موجودة قد يذكر في كتب العلم لكن كان الغالب يحصل والآن العكس الغالب ان طالب علم يبذل السنين احيانا يدرس ولا يتقن فنا واحدا وهذا من العجائب. والاصل انه اذا بذل خمس سنين انه يتقن خمس حلول. خمس علوم لكن الله المستعان - [01:14:47](#)

قال هنا رحمة الله تعالى ثم يؤمر بمن يكون كذلك ويسحب على وجهه حتى يلقى في النار اذ اعماله بالنيات ولا يقبل الله منها الا ما

كان خالصا له. وانظر الى قوله صلى الله عليه وسلم من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه - [01:15:06](#)

وصغره وحقره وقال رب قائم او صائم حظه من قيامه او صيامه السهر او الجوع والعطش وكذلك طالب العلم حظه ماذا؟ التعب يسهر ويدهب ويبدل مال ويشتري كتب والى اخره. فحظه نفاق المال في غير محله وكذلك نسأل الله العفو والعافية. ومن هنا -

[01:15:23](#)

توقف كثير من السلف عن التحديث الا بعد نية صحيحة. قال حبيب ابن أبي ثابت لما سأله الثوري التحديث حتى تجيء النية. وقال

ابو لهب سلام ابن سليم لمن سأله ايضا ليست لي نية يعني سأله عن التحديث فقال ليست لي نية - [01:15:43](#)

وقيل له انك تؤجر و قال يمنونني الخير الكثير وليتنى نجوت كفافا لا علي ولا لي وقال كلثوم بن هاني وقد قيل له يا ابا سهل حدثنا.

قال ان قلبي لا لا خير فيه. لهم نفسه. ما اكثر ما سمع ونسى - [01:16:01](#)

اللي يقول لا خير فيه استدل بماذا؟ ما اكثر ما سمع ونسى. النسيان سببه ماذا؟ المعصية قد يكون طبيعيا لكن اذا كان لا ينسى ثم

نسى حينئذ ثم ذنب فقال قلبي لا خير فيه باب التواضع وهضم النفس ما اكثر ما - [01:16:19](#)

حفظ ونسى قال ما اكثر ما سمع ونسى هذا وهو لو شاء فعل كما قاله ابو زرعة السيباني وقال ولكنه اشتق من الزهو والعجب حتى

حين نصبوهم. ونحوه قول حماد بن زيد استغفر الله - [01:16:37](#)

لذكر الاسناد في القلب خياله يعني بعض العلوم تورث الخياله. ومن ذلك علم الاسناد. وتصحيح النية ان كان شرطا في كل عبادة. الا

ان عادة العلماء تقيد به يعني اهل العلم ينصون في مقام التعلم والتعليم على تصحيح النية - [01:16:53](#)

ولا يقولون اذا اردت ان تصلي الفجر فصحح نيتك والظهر لا ينصون على ذلك يعني بعض العبادات التي تكون مهمة لا ينصون على

ذلك لماذا؟ لأن الرياء والسمعة وطلب العلم والتعليم لغير الله اكثر - [01:17:12](#)

اما يتعلق به بالصبر لذلك ينصون فيه في هذا الموضوع والا كل عبادة لا تصح الا الا بنية. قال لكونه قد يتتساهم فيه بعض الناس او

يغفل عنه لا سيماء الحديث - [01:17:28](#)

لا سيماء والحديث علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوى الاخلاق ومشائئ الشيم كما قال ابن الصلاح والنية

تعز فيه بشرفة يعني عزيزا. قال ابن دقيق العيد في الاقتراح العمدة العظمى - [01:17:41](#)

في كل عبادة تصحيح النية كل عبادة ومن احسن ما يقصد في هذا العلم شيئا. علم الحديث وهو على جهة العموم كذلك. احدهما

التعبد بكثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. كل - [01:17:57](#)

تكرر ذكره ويحتاج ذلك الى ان يكون مقصودا عند اللفظ به ولا يخرج على وجه العادة يعني قد نقول ماذا؟ انا اكثر من الصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم. لكن قد يكون عادة. فحينئذ تغيب النية فاذا غابت النية صار عادة. واذا صار عادة - [01:18:10](#)

لم يؤجر عليهم. الثاني قصد الانتفاع والنفع للغير. ينتفع هو بنفسه وان ينفع غيره. هذا في كل علم ليس خاصا بالحديث. التفسير

والحديث كما قال ابن مبارك وقد استكثر كثرة الكتابة منه لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمعها الى الان. قال ولا خفاء بما في -

[01:18:26](#)

تبليغ العلم من الاجور لا سيماء. وبرواية الحديث يدخل الراوي في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال نظر الله امراً سمع

مقالاته فوعاها ثم اداها الى من سمعها. قال بعض المتأخرین - [01:18:47](#)

وانما اقتصر يعني ابن دقيق على هذين لما قل الاحتياج الى علم الحديث لتدوين الاحاديث والكتب وانقطاع الاجتهاد غالبا والا

فالفائدة العظمى حفظ الشريعة المطهرة على المكلفين بها. يعني الفائدة العظمى من التعلم والتعليم هو حفظ الشريعة. قالوا وبث

الفوائد الشريفة وبث الفوائد الشريفة على الوقت هنا - [01:19:03](#)

نفف والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:19:27](#)